

# ما رأيكم في التقليد لمذهب من المذاهب الأربعة؟ الشيخ ابن حميد

## - مشروع كبار العلماء

عبدالله بن حميد

اه سؤاله الثاني يقول ما رأيكم في التقليد لمذهب من المذاهب الاربعة مثال ذلك الشافعي رضي الله عنه يقول ينتقض الوضوء ينتقض الوضوء باللمس مع الاجنبية. فكيف يصنع الحاج ازدحام المطاف او عند الجمرات ايام العيد؟ فهل يجوز لشافعي ان يقلد مذهب الحنفيين او - [00:00:00](#)

ماذا يفعل تقول يا اخ محمد سعيد مراد ان الشافعي يرى انه لو مس امرأة اجنبية انتقض وضوءه وقد لا يمكن التحرز من هذا ولا سيما في وقت الحج وازدحام الناس عند المطاف. فهل يقلد - [00:00:20](#)

انا في ابو الحنبلي في ذلك يقلد رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولا والامام الشافعي لا يرى هذا الرأي الا انه قول لبعض اصحابه واما الشافعي نفسه يقول اذا صح الحديث فهو مذهبي - [00:00:42](#)

ولا مانع من تقليد الذي لا يرى نقض الوضوء وخاصة اذا كان مس المرأة بغير شهوة. فالحنابلة يرون ان مس المرأة بشهوة هو الذي ينقضه واما السهلي بغير شهوة لا ينقض. ومشيه لها بان يضع يده على يدها او - [00:01:05](#)

وعلى جزء من جسمها بدون حائل. والا لو مسها من وراء حائل لا ينتقض الوضوء ولو كان بشهوة والحاصل ان مس المرأة اذا كان مباشرة بشهوة هو الذي ينقضه. واما السهلي بغير شهوة - [00:01:30](#)

او مسها من وراء ثوبها ولو لشهوة ولم يخرج منه شيء فانه لا ينتقض وضوءه. هذا هو القول الصحيح والله اعلم - [00:01:49](#)